

يقرر ما يأتي :

المادة الاولى :

الموافقة على محضر لجنة التلزم المؤرخ بتاريخ ٢٩/١٢/٢٠٢٥ العائد لتلزم أشغال إنشاء حوائط دعم في بلدة بافليه قضاء صور وارساء الصفقة نهائياً على مقدم العرض الادنى شركة أم. أم. للتجارة والمقاولات بقيمة /٢,٦٨٢,٧٥٠,٠٠٠ ل.ل. بالإضافة الى الضريبة على القيمة المضافة /٢٩٥,١٠٢,٥٠٠ ل.ل. لتصبح قيمة الاشغال الإجمالية /٢,٩٧٧,٨٥٢,٥٠٠ ل.ل. فقط ملياران وتسعمائة وسبعة وسبعون مليوناً وثمانمائة واثنان وخمسون ألفاً وخمسمائة ليرة لبنانية لا غير بعد تنزيل مئوي قدره ٢% على اسعار الادارة والبالغة /٣,٠٣٨,٦٢٥,٠٠٠ ل.ل. ذلك سنداً للمادة ٥٨ من قانون الشراء العام (طلب عروض اسعار على اساس تنزيل مئوي).

المادة الثانية :

تؤخذ الإعتمادات المالية البالغة /٢,٩٧٧,٨٥٢,٥٠٠ ل.ل. من المرسوم ١٠٧٤ تاريخ ٣/٩/٢٠٢٥ (نقل إعتماد من إحتياط الموازنة العامة إلى موازنة مجلس الجنوب للعام ٢٠٢٥ بقيمة /١,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل. لاستكمال ترميم الباقي من المباني الرسمية والبنية التحتية المتضررة نتيجة العدوان الاسرائيلي بعد تاريخ ٨/١٠/٢٠٢٣).

المادة الثالثة :

يلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة.

بيروت في: ٢٩/١٢/٢٠٢٥

رئيس مجلس الادارة بالتكليف

هاشم حيدر

نائب رئيس مجلس الادارة

جان مخايل

امين سر مجلس الادارة بالتكليف

عزات الغول

يلغ الى :

- المراقب المالي العام

- مصلحة الديوان

- مصلحة المحاسبة

- المصلحة الفنية

تلتزم أشغال إنشاء حوائط دعم في بلدة بافليه قضاء صور الى مقدم السعر الادنى
شركة أم. أم. للتجارة والمقاولات بقيمة /٢,٩٧٧,٨٥٢,٥٠٠ ل.ل.

إن مجلس ادارة مجلس الجنوب

بناء على قرار دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٢٣/٣ تاريخ ٢٠٢٣/١/١٨ (تكليف السيد هاشم حيدر القيام بمهام رئيس مجلس ادارة مجلس الجنوب لحين تعيين رئيس مجلس ادارة اصيل) .

بناء على قرار مجلس الوزراء رقم ٩٢/٢ تاريخ ٢٠٠٠/٨/١٦ (التمديد لمجلس ادارة مجلس الجنوب لغاية تعيين مجلس ادارة جديد).

بناء على قرار مجلس الادارة الفوري رقم ٤٥٩٧ تاريخ ٢٠٢١/٤/٢٢ (اخذ العلم بكتاب دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٠٨/ص تاريخ ٢٠٢١/٤/١٥ الموجه لجانب عضو مجلس الادارة الدكتور يوسف دوغان والمتضمن الطلب اليه الاستمرار بممارسة مهامه كعضو متفرغ في مجلس ادارة مجلس الجنوب لحين عرض الموضوع على مجلس الوزراء).

بناء على المرسوم رقم ٣١٣٤ تاريخ ٢٠١٦/٤/٧ (تعيين مراقب مالي عام لدى مجلس الجنوب) .

بناء على المرسوم رقم ٤٠١٤ تاريخ ١٩٨١/٣/٣١ (تنظيم مجلس الجنوب) .

بناء على المرسوم رقم ٤١١٣ تاريخ ١٩٨١/٧/١ (النظام المالي وتعديلاته) .

بناء على القانون رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٩ (قانون الشراء العام) لا سيما المادة "٥٨" منه (طلب عروض اسعار على اساس تنزيل مئوي) .

بناء على المرسوم رقم ١٠٧٤ تاريخ ٢٠٢٥/٩/٣ (نقل اعتماد من احتياطي الموازنة العامة الى موازنة مجلس الجنوب للعام ٢٠٢٥ بقيمة /١,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل.) .

بناء على قرار مجلس الإدارة رقم ٦٥٥ تاريخ ٢٠٢٥/١٢/١٦ إعطاء عضو مجلس الإدارة الدكتور يوسف دوغان إجازة إدارية خارج الأراضي اللبنانية لمدة ١١ يوماً من تاريخ ٢٠٢٥/١٢/٢٤ لغاية ٢٠٢٦/١/٩ .

بناء على كتاب رئيس بلدية بافليه قضاء صور بتاريخ ٢٠٢٥/١٠/٢٨ المسجل لدى قلم المجلس برقم ٢٠٢٥/١٢٦١٦ الموجه إلى "الرئيس" المتضمن طلب إنشاء حائط دعم في البلدة.

بناء على إحالة "الرئيس" الموجهة إلى المصلحة الفنية للكشف والإفادة.

بناء على إحالة المصلحة الفنية الموجهة إلى "الرئيس" المسجلة لدى قلم المصلحة الفنية برقم ٢٠٢٥/٢٣٥٨ المتضمنة ملف تلزم أشغال إنشاء حوائط دعم في بلدة بافليه قضاء صور مرفقة بالكشف التخميني ولائحة الاسعار.

بناء على إحالة "الرئيس" الموجهة الى وحدة الشراء المتضمنة تأمين عروض اسعار (بطريقة طلب عروض اسعار على اساس تنزيل مئوي) سنداً للمادة ٥٨ من قانون الشراء العام.

بناء على محضر تسجيل العروض الصادر عن مصلحة الديوان بتاريخ ٢٠٢٥/١٢/٢٩ المرفق بثلاثة عروض اسعار عائدة لأشغال

إنشاء حوائط دعم في بلدة بافليه قضاء صور.

بناء على إحالة لجنة التلزم تاريخ ٢٠٢٥/١٢/٢٩ المرفقة بالملف العائد لتلزم أشغال إنشاء حوائط دعم في بلدة بافليه قضاء صور

الذي نتج عنه إرساء الالتزام مؤقتاً على صاحب العرض الادنى شركة أم. أم. للتجارة والمقاولات بقيمة اجمالية قدرها

/٢,٩٧٧,٨٥٢,٥٠٠ ل.ل. بعد تنزيل مئوي قدره ٢% على أسعار الادارة البالغة /٣,٠٣٨,٦٢٥,٠٠٠ ل.ل. متضمنة الضريبة

على القيمة المضافة.

بناء على إحالة "الرئيس" بالعرض على مجلس الإدارة لإتخاذ قرار فوري بالشأن.